Malaysian Journal of Syariah and Law
مجلة الشريعة والقانون بماليزيا
USIM

VOL 6 | DECEMBER 2017
ISSN : 1985-7454
E-ISSN : 2590-4396
www.mjsl.usim.edu.my

علاقة الدولة الإسلامية بغير المسلمين في رأي رشيد رضا من خلال تفسيره المنار

The Relationship of Islamic State to Non-Muslims In the Thought of Rashid Rida Through His Interpretation of Al-Manar

[i]Abdoul Karim Touré, [ii]Fauzi Mohd Amin, [iii]A.Irwan Santeri Doll Kawaid, [iv]Syed Najihuddin Syed Hassan, [v]Zulhilmi Mohamed Nor, [vi]Norullisza Khosim

[i](Corresponding Author) Senior Lecturer, Fakulti Pengajian Quran dan Sunnah, Universiti Sains Islam Malaysia
karim.toure@usim.edu.my
[ii]Assoc. Prof, Fakulti Pengajian Quran dan Sunnah, Universiti Sains Islam Malaysia
fauziamin@usim.edu.my
[iii]Senior Lecturer, Fakulti Pengajian Quran dan Sunnah, Universiti Sains Islam Malaysia
a.irwan@usim.edu.my
[iv]Senior Lecturer, Fakulti Pengajian Quran dan Sunnah, Universiti Sains Islam Malaysia
syednajihuddin@usim.edu.my
[v]Lecturer, Fakulti Pengajian Quran dan Sunnah, Universiti Sains Islam Malaysia
zulhilmi@usim.edu.my

[vi]Lecturer, Fakulti Pengajian Quran dan Sunnah, Universiti Sains Islam Malaysia
norulliszakhosim@usim.edu.my

الملخَّص

الإسلام دين العنف انتشر بالسَّيف وعلاقة الدولة الإسلامية مع غيرها من الدول ومع غير المسلمين هي إنَّما الحرب والقتال الدائم. كلمات

تُقال لتصوير الإسلام والدولة الإسلامية. فما حقيقة هذا الكلام في أرض الواقع في رأي السَّيد محمَّد رشيد رضا من خلال تفسيره المنار؟ هذا ما حاولت الدراسة الإجابة عليها من خلال تفسيره للآيات التي تأمر المسلمين بقتال غيرهم وتفسير الآيات التي تحظر موالاة المسلمين الكافرين وتفسير الآيات التي تُجيزُ موالاة المسلمين لغيرهم، فاستخلصت الدراسة من خلال تتبّع تفسيره لهذه الآيات أنَّ السِّلم هو الأصل في العلاقات بين الدولة الإسلامية وغيرها، وإنَّما شُرِعَ القتالُ للدفاع عن الحق وأهله وحماية الدعوة ونشرها وهو شيء عارض ينتفي بانتفاء أسبابه. وقد إعتمد الباحثون في دراستهم المنهج الاستقرائي في تحليل بعض الأفكار التي ذكرها رشيد رضا في تفسير الآيات التي استشهد بها.

كلمات مفتاحية: *العلاقة، السِّلم، الحرب، المسلمين، غير المسلمين، المنار*

ABSTRACT

Islam is a religion of violence, spread by the sword, and the Islamic State's relationship with other nations and with non-Muslims is but war and fighting. These are the common words to portray Islam and the Islamic State. What is the reality of the ground in the opinion of Mohammad Rashid Rida through his interpretation of al-Manar? This study attempted to answer these questions through his interpretation of the verses ordering Muslims to fight non-Muslims, and verses prohibiting Muslims to having a good relationship with non-Muslims, and verses allowing Muslims to having good relationship with non-

Muslims. The study concluded that in the opinion of Mohammad Rashid Rida, peace is the priority in the relations between the Islamic State and others, war and fighting is for protection and to defend its right. The method upon which the study is based is inductive method. The researchers elaborated in the study verses in which Rashid Rida in his Tafsir al-Manar

***Keywords**: Relationship, Peace, War, Muslims, Non-Muslims, Al-Manar*

المقدّمة

ظل المسلمون بمكة مضطهّدين ثلاث عشر سنة، حتى أَذِنَ اللهُ لهم بالهجرة إلى المدينة حيث أسَّس رسول الله ﷺ الدولة الإسلامية الأولى. وقد أبدى ﷺ نواياه الطَّيِّبة تجاه ساكني المدينة من غير المسلمين من يهود وعرب ووثنيين في إيجاد جو صاف وجيرة طيِّبة تُمَكِّن الجميع من التعايش السِّلمي على اختلاف مِلَلهم ونِحَلِهم (Ibn Hisyam, n.d). كيف كانت نوعية العلاقة بينها وبين الدول الأخرى غير الإسلامية؟ أكانت علاقة سلمية أم حربية؟ والحرب التي وقعت بينها وبين تلك الدول أكانت حروبًا هجومية أم دفاعية؟ وكيف ينبغى أن تكون علاقة الدولة الإسلامية – في كل العصور – مع غيرها من الدول غير

الإسلامية؟ هل هي علاقة حرب دائمة والسِّلم شيء طارئ أم هي علاقة سلم والحرب شيء طارئ؟.

هذا ما سوف تتعرَّض له هذه الدراسة من خلال الآيات التي ذكرت علاقة الدولة الإسلامية مع غيرها في حالتي السِّلم والحرب في رأي رشيد رضا.

وعمدة هذه الآيات هي:

1. ﴿وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ... ﴾سورة البقرة، 190.
2. ﴿لاَّ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُوْنِ الْمُؤْمِنِينَ...﴾ سورة آل عمران، 28.
3. ﴿لاَ يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ، إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُون﴾ سورة الممتحنة، 8-9.

أولاً: نبذة يسيرة عن حياة رشيد رضا

هو السَّيِّد محمَّد رشيد رضا بن السَّيِّد علي بن السَّيِّد علي منلا علي الخليفة أبو محمَّد شفيع وأبو عبد الله البغدادي الحسيني الأصل. محدِّث، مفسِّر، مؤرِّخ، أديب سياسي وأحد رجال الإصلاح. ولد 28 من جمادي الأولى 1282هـ الموافق 23 من سبتمبر 1865م (Al-Sharbasi, 1970).

لاحظ بعض الزُّوار لوالد رشيد رضا عليه علامات الذكاء منذ طفولته، فقد كان يميل إلى مجالسة العلماء والاستماع إلى أحاديثهم، وكثيرًا ما كانوا يحثُّون والده على العناية به وتعليمه، ويبشِّرونه بما يرجون له من النجاح والنبوغ. فعمل الوالد بمشورة الزوَّار وأرسله إلى طرابلس ليتم علمه في مدارسها. وبعد حياة حافلة بالنِّضال والكفاح محاولاً الإصلاح في مختلف الميادين أتاه اليقين بغتة وهو يتلو كتاب الله في يوم الخميس 23 من جمادى الأوَّل سنة 1354هـ الموافق 22 أغسطس سنة 1935م في سيارة (Gharbal, 1965). كان راجعًا بها إلى القاهرة من السويس حيث ودَّع الأمير سعود بن عبد العزيز (Al-Zarkali, n.d).

وتجدر الإشارة إلى أنَّ حلول المنية جاء قبل حصول الأُمنية إذ إنَّ رشيد رضا قضى نَحْبَه قبل أن يكمِّل تفسيره، فقد توقَّف عند قوله تعالى في سورة يوسف الآية 101 ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِن تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ وقد أكمل الأستاذ بهجت البيطار – تلميذه – تفسير سورة يوسف، وطبع تفسير هذه السورة بتمامها في كتاب مستقل يحمل اسم الشَّيخ رشيد رضا (Al-Zahabi, n.d).

ثانياً: دستور الدولة النبوية

بعد ما استقر رسول الله بالمدينة وضع الدستور الذي عُرف بالميثاق أو الصحيفة النبوية (Qasim, 1981). رسم فيه السِّياسة الداخلية والخارجية للدولة الناشئة في سِلمها وحربها مع حلفائها وأعدائها. «وأن يهود بني عوف أمَّة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم أو أثم فإنَّه لا يُرْتِع (يُهْلِك) إلا نفسه وأهل بيته (Hilmi, 1975). إلا أنَّ اليهود كدأبهم نقضوا هذا العهد فهمَّوا بقتل رسول الله ﷺ وحزَّبوا ضدَّه

الأحزاب ليستأصلوه فأجلاهم النَّبي ﷺ جميعًا من المدينة من حصونهم المنيعة جزاءً وفاقًا (Ibn Hisyam, n.d).

أمّا علاقة الدولة الإسلامية بالمدينة مع مشركي قريش فكانت الحرب الدائمة «وأنَّه لا تُجارُ قريش ولا من نصرها». أرادوا أن يحقِّقوا ما لم يتمكَّنوا منه بمكة من استئصال الرَّسول ﷺ والمسلمين فخرجوا إلى بدر ثم أُحُد ثم الخندق، ثم حملتهم حميتهم الجاهلية على منع المسلمين من دخول مكة لأداء العمرة، فكان صلح الحديبية فما لبثوا مليًّا أن نقضوا العهد، فكان فتح مكة الذي فيه حقَّق الله وعده لرسوله ﷺ بالنَّصر، حتى بلغت الدولة الإسلامية أَشُدَّها واستوت في عصر الخلافة الرَّاشدة والدولتين الأموية والعباسية ثم الدولة العثمانية.

i. تفسير آيات قتال المسلمين لغيرهم

قال تعالى: ﴿وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ... ﴾سورة البقرة، 190.

قال رشيد رضا: وردت هذه الآيات في الإذن بالقتال للمحرمين في الأشهر الحرم، إذا فوجئوا بالقتال بغيًّا وعدوانًا. يقول: «...أيها المؤمنون الذين تخافون أن يمنعكم مشركو مكة عن زيارة بيت الله والاعتمار فيه نكثًا منهم للعهد وفتنة لكم في الدين، وتكرهون أن تدافعوا عن أنفسكم بقتالهم في الإحرام والشهر الحرام، إنَّني أذنت لكم في القتال على أنَّه دفاع في سبيل الله للتمكُّن من عبادته في بيته... ﴿وَلاَ تَعْتَدُواْ﴾ بالقتال فتبدأوهم ولا في القتل فتقتلوا من لا يقاتل كالنِّساء والصِّبيان والشيوخ والمرضى أو من ألقى إليكم السَّلم وكفَّ عن حربكم، ولا بغير ذلك من أنواع الاعتداء كالتخريب وقطع الأشجار (Rashid Rida, 2001).

ii. تفسير الآيات التي تحظر موالاة المسلمين الكافرين

قال تعالى: ﴿لاَّ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُوْنِ الْمُؤْمِنِينَ...﴾ سورة آل عمران، 28.

قال رشيد رضا: يزعم الذين يقولون في الدين بغير علم ويفسِّرون القرآن بالهوى في الرَّأي أنَّ آية آل عمران وما في معناها من

النَّهي العام والخاص كقوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاء... الآية﴾ سورة المائدة: 51، يدل على أنَّه لا يجوز للمسلمين أن يحالفوا أو يتَّفقوا مع غيرهم وإن كان الحلاف أو الاتفاق لمصلحتهم، و فاتَهُم أنَّ النَّبي ﷺ كان محالفًا لخزاعة وهم على شركهم، بل يزعم بعض المتحمِّسين في الدين على جهل أنَّه لا يجوز للمسلم أن يحسن معاملة غير المسلم أو معاشرته أو يثق به في أمر من الأمور (Rashid Rida, 2001).

iii. تفسير الآيات التي تُجيزُ موالاة المسلمين لغيرهم

قال تعالى: ﴿...إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً...﴾ سورة آل عمران: 28.

قال رشيد رضا: ...استثناء من أعمّ أنَّ أحوال أي ترك موالاة الكافرين على المؤمنين حتم في كل حال إلا في حال الخوف من شيء تتَّقونه منهم فلكم حينئذ أن تولوهم بقدر ما يتَّقى به ذلك الشيء، لأن درء المفاسد مقدَّم على جلب المصالح، وهذه الموالاة تكون صورية لأنَّها للمؤمنين لا عليهم والظاهر أنَّ

الاستثناء منقطع، والمعنى ليس لكم أن تولوهم على المؤمنين ولكن لكم أن تتَّقوا ضررهم بموالاتهم... (Rashid Rida, 2001).

وقال تعالى: ﴿لاَ يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ، إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُون﴾ سورة الممتحنة، 8-9.

قال رشيد رضا: ... أنَّه لا ينهاهم عن البر والقسط لمن ليسوا كذلك من المشركين وهم أشد النَّاس عداوة للمؤمنين أيضًا وأبعد عنهم من أهل الكتاب، ثم أكَّد ذلك بحصر النَّهي في الذين قاتلوهم في الدين، أي لأنَّهم مسلمون وأخرجوهم من ديارهم وساعدوا على إخراجهم منها، ولكنَّه خصَّ هذا النَّهي بتولِّيهم ونصرهم لا بمجاملتهم وحسن معاملتهم بالبر والإحسان والعدل... وهذا منتهى الحلم والسَّماح بل الفضل والكمال (Rashid Rida, 2001).

ثالثاً: رأي رشيد رضا في علاقة الدولة الإسلامية بغير المسلمين.

لقد دأب أعداء الإسلام قديمًا وحديثًا على تشويه سمعته باتهامه بما هو منه بريء، كزعمهم أنَّ الإسلام دين عنف، وأنَّه انتشر بالسَّيف، وأنَّ القرآن يأمر المسلمين أن يقاتلوا مخالفيهم (Al-Zahabi, n.d) وغيرها من الاتهامات التي لا تستند إلى تاريخ صحيح مرقوم أو واقع منطوق. وقد حرص رشيد رضا في تفسيره لهذه الآيات على دحض وتفنيد تلكم الاتهامات وأثبت أنَّ السِّلم هو الأصل في الإسلام، وإنَّما شُرِعَ القتالُ للدفاع عن الحق وأهله وحماية الدعوة ونشرها. وقال تعالى ﴿وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبِّ الْمُعْتَدِينَ﴾ . وقد علَّل الله إذنه للمسلمين بالقتال كون الكفار هم الذين بدءوا الاعتداء.

فالقرآن يجعل أصل علاقة المسلمين بغيرهم هي السِّلم (Al-Zahabi, n.d). والحرب إنَّما هي شيء عارض ينتفي بانتفاء أسبابها (Al-Diik, 1997). فحين كان المشركون في عنفوان طغيانهم من إيذاء المسلمين وصدِّهم عن سبيل الله، جعل القرآن التعايش

السِّلمي والمودَّة بينهم وبين المسلمين مرجوة (Rashid Rida, 2001).

قال الله: ﴿عَسَى اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ سورة الممتحنة: 7.
وكذلك كان، فحين فتح الله مكة للمسلمين ودخل الناس في دين الله أفواجًا، عفا رسول الله ﷺ عنهم جميعًا.

فباستعراض تاريخ الدولة الإسلامية حين كانت تمشي قرآنًا على أرض السِّياسة ونظام الدولة، تتجلَّى سماحة الإسلام والمسلمين لغيرهم في تأدية عبادتهم بكل الحرية والأمان لأنفسهم وأموالهم. فحين فتح الله بلاد الشام – فلسطين – للمسلمين في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان ذلك بقيادة أبي عبيدة عامر بن الجرَّاح رضي الله عنه في ربيع الثاني عام 15 الهجرية الموافق مايو 637م، وتسلَّم مفتاح بيت المقدس بنفسه (Soleh, 2002). كتب لأهل القدس عهدًا اشتهر باسم «العهدة العمرية» جاء فيه:
«بسم الله الرَّحمن الرَّحيم هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان، أعطاهم أمانًا لأنفسهم وأموالهم

ولكنائسهم وصلبانهم وسقيمها وبريئها وسائر ملَّتها، أنَّهُ لا تُسكن كنائسهم ولا تُهدم ولا ينتقض منها ولا من حُيزها ولا من صليبهم ولا من شيء من أموالهم ولا يُكرهون على دينهم ولا يضار أحد منهم ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود. وعلى أهل إيلياء أن يعطوا الجزية كما يعطي أهل المدائن وعليهم أن يُخرجوا منها الرّوم واللصوص، فمن خرج منهم فإنَّه آمِن على نفسه وماله حتى يبلغوا مأمنهم، ومن أقام منهم فهو آمن وله مثل ما على أهل إيليا من الجزية... وعلى ما في هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله ﷺ وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين إذا أعطوا الذي عليهم من الجزية. شهد على ذلك خالد بن الوليد وعمرو بن العاص وعبد الرحمن بن عوف ومعاوية بن أبي سفيان وكتب وحضر سنة 15هـ» (‘Asyur, 1986).

هذه الأدلة على أنَّ السِّلم هو الأصل في الإسلام لم يلق قبولاً لدى المستشرقين الذين جنَّدتهم وتجنِّدهم الكنيسة الرومانية وتموّلهم الحكومات الغربية لتشيع أنَّ الإسلام دين عنف، وأنَّه إنَّما انتشر بالسَّيف وبمنطق القوة لا بقوة المنطق. وقد كانت هذه — ولا تزال — المزاعم التى تسلَّل من خلالها الثالوث حين تربَّع

بجيوشه على أرض الإسلام منذ بداية استعمارهم لها، ليزحزحوا الإسلام في قلوب ضعاف الإيمان ومحدودي الثقافة وليشوّهوا صورته أمام العالمين (Al-Bahiy, 1911).

فما ضَنَّ رشيد رضا بحبره من خلال تفسيره لتلك الآيات بالذب عن الإسلام وفضح ما ألصق به زورًا وبهتانًا. وقد أعان هؤلاء المستشرقين على هذا القول جهل بعض المسلمين المتحمّسين الذين يزعمون أنَّه لا يجوز للمسلم أن يحسن معاملة غير المسلم أو معاشرته أو يثق به في أمر من الأمور، فهم أضر الخلق بالإسلام والمسلمين. بل وأبعد عن حقيقته من سائر العالمين (Rashid Rida, 2001).

وقد عقد ﷺ صلحًا مع المشركين في الحديبية، وكان محالفًا لخزاعة وهم على شركهم (Ibn Hisyam, n.d). وإذا جاز موالاة الكفار لاتقاء شرّهم ﴿إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ فجوازها لأجل منفعة المسلمين أولى (Rashid Rida, 2001)، فالممنوع منها ما يكون فيه خذلان للدين وإيذاء المسلمين أو إضاعة مصلحتهم.

وأمَّا ما عدا ذلك كالتِّجارة وغيرها من ضروب المعاملات الدنيوية فلا تدخل في ذلك النَّفي، لأنَّها ليست معاملة في محاداة الله ورسوله ﷺ. وعليه فإنَّه يجوز للدولة الإسلامية أن تحالف الدول غير المسلمة لأجل فائدة المؤمنين بدفع الضرر أو جلب المنفعة (Rashid Rida, 2001).

وكتطبيقٍ عملي لهذه الحقيقة في الواقع المعاش يقول رشيد رضا: «...ولما كنت في الإستانة سنة 1328هـ، أحببتُ أن أعرفَ حال التعليم الديني في دار الفنون التي هي المدرسة الجامعة في عاصمة الدولة، فلمَّا دخلتُ الحُجرة التي يُقرأ فيها التَّفسير أَلفيتُ المدرِّس يفسِّر آية 51 من سورة المائدة بِعَدَمِ الاعتماد على اليهود والنَّصارى وعدم معاشرتهم معاشرة الأحباب. لما قرَّر ذلك المفسِّر بالتركية قام أحد الطلبة وقال له إذًا كيف جَعَلَتْهُم دولتنا في مجلس المبعوثين والأعيان وفي هيئة الوكلاء: (وزراء الدولة)؟ ففاجأ المدرِّس الحَصْر وخرج العَرَق من جبينة فإنَّه إذا قال أنَّ عمل الدولة هذا مخالف لنص القرآن خاف على نفسه من ديوان الحرب العُرفي أن يحكم عليه بالإعدام وليس له في الآية غير ما قاله، فقلت له: «أتأذن لي أن أجيب هذا الطالب؟»

قال: نعم، فقمتُ واقفًا وبيَّنتُ معنى الولاية وكيف كان حال النَّبي ﷺ والمؤمنين مع أهل الكتاب وغيرهم في صدر الإسلام، وتحقيق كون الولاية المنهي عنها في الآية هي ولاية النُّصرة والمعونة لهم وكانوا محاربين، وكون استخدام الذمِّيين منهم في الحكومة الإسلامية لا يدخل في مفهومها، بل له أحكام أخرى. والصَّحابة ﷺ قد استخدموهم في الدواوين الأميرية والعبَّاسيون جعلوا إسحاق الصّابي وزيرًا...فاقتنع السّائل وأُفْرِغَ روعُ المدرِّس» (Rashid Rida, 2001).

فكون الدولة الإسلامية تُوَلِّي غيرها اتقاء شرّها أو لمنفعة أو أنَّ العدو يَجنح للسِّلم الحقيقي لقوة الدولة الإسلامية أو خديعة ريثما يستعد للهجوم، ذلك لا يعني أنَّها تستسلم لذلك السِّلم لاحتمال الغدر. فلأمنها على حدودها ينبغي أن تكون على المرابطة الدائمة لإرهاب العدو. وهذا ما يُسَمَّى في عُرف هذا العصر بالسِّلم المسلَّح أو التسليح السِّلمي (Rashid Rida, 2001). ولا ضير بعد ذلك إن آثرت السِّلم على الحرب عن قدرة وعزة لا عن ضعف وذل.

الخاتمـة

بعد هذه الجولة بين صفحات تفسير المنار أو تفسير القرآن العظيم بحثاً عن رأي صاحبه السِّيد محمَّد رشيد رضا عن علاقة الدولة الإسلامية بغيرها من الدول غير الإسلامية وبغير المسلمين عامة، استخلصنا الأمور التالية:

- أنَّ السِّلم هو الأصل في العلاقات بين الدولة الإسلامية وغيرها، وإنَّما شُرِعَ القتالُ للدفاع عن الحق وأهله وحماية الدعوة ونشرها وهو شيء عارض ينتفي بانتفاء اسبابه.
- أمّا القول أنَّ الإسلام دين عنف، وأنَّه إنَّما انتشر بالسَّيف فهو دسيسة استعمارية كَنَسِية الهدف منه زحزحة الإسلام في قلوب ضعاف الإيمان ومحدودي الثقافة وتشويه صورته وسُمعته أمام العالمين. فعلى الدولة الإسلامية أن تتعامل مه غيرها اتقاء شرّها أو لمنفعة، ولكن ينبغي أن تكون حذرة يقظة.

وصلى الله على البشير النَّذير محمَّد بن عبد الله الصَّادق الأمين وعلى آله الطيّبين وأصحابه الأخيار ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم يقوم الناس لربِّ العالمين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

REFERENCES (المراجع)

Al-Quran.

‘Asyur, Sa’ied. (1986). *Al-Harakah al-Solibiyyah*. Maktabah al-Angelo al-Misriah. Kaherah.

Abu Zahrah, Muhammad. n.d. *al-Alaqot al-Duwaliah fi al-Islam*. Dar al-Fikr al-Arabi. Kaherah.

Al-'Ani, Abdul Qahar. n.d. *Manahij al-Mustasyrikin*. Baghdad.

Al-Bahiy, Muhammad. (1911). *al-Fikr al-Islami al-Hadis wa Silatuhu bi al-Isti'mar al-Gharbi*. Maktabah Wahbah. Kaherah.

Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail. (2002). *al-Jami' al-Musnad al-Sahih al-Mukhtasar min Umur Rasulullah SAW wa Sunanihi wa Ayyamihi*. Maktabah al-Sofa. Kaherah.

Al-Diik, Mahmud. (1997). *Al-Mu'ahadat fi al-Syariah al-Islamiah wa al-Qanun al-Duwali al-'Aam*.

Al-Sharbasi, Ahmad. (1970). *Rashid Rido Sohib al-Manar*.

Al-Zahabi, Muhammad Husin. n.d. *al-Tafsir wa al-Mufassirun*. Dar al-Qalam. Beirut.

Al-Zarkali, Khairuddin. n.d. *al-A'alam*. Dar al-Malayin.

Aswad, Abdul Razak. (1978). *Al-Mausu'ah al-Palestiniah*. Al-Dar al-Arabiyah Lilmausu'at.

Farid, Muhammad Biik. (1981). *Tarikh al-Daulah al-'Ilyah al-Uthmaniyyah*. Tahqiq: Ihsan Haqqi. Dar al-Nafais. Beirut.

Gharbal, Muhammad Syafiq. (1965). *Al-Mausu'ah al-'Arabiyah al-Muyassarah*. Dar al-Sya'b wa Muassasah Franklin li al-Tiba'ah wa al-Nasy. Kaherah.

Hilmi, Mahmud. (1975). *Nizham al-Hukum al-Islami*. Dar al-Fikr al-Arabi.

Ibn Hisyam. n.d. *Sirah al-Nabi*. Tahqiq: Muhammad Muhyiddin Abdul Hamid. Dar al-Hidayah, Kaherah.

Ibn Kathir, 'Imaduddin Abu al-Fada' Ismail. (1985). *al-Bidayah wa al-Nihayah*. Tahqiq: Abu Muljam et.al. Dar al-Kitab al-Ilmiah. Beirut.

_____ (1993). *Tafsir al-Quran al-Adzim*. Maktabah al-Ulum wa al-Hikam. Madinah.

Kahalah, Umar Rida. n.d. *Mu'jam al-Muallifin*. Dar Ihya' al-Turath al-Arabiy. Beirut.

Khalil, 'Imaduddin. (1992). *Qalu 'an al-Islam*. al-Nadwah al-'Alamiyah li al-Syabab al-Islami. Riyadh.

Majallah Hikmah. Leeds.

Qasim, Wa'uun. (1981). *Nasy'ah al-Daulah al-Islamiyyah ala 'Ahd Rasulullah SAW: Dirasah fi Wasaiq al-'Ahd al-Nabawi*. Dar al-Kitab al-Misri. Kaherah.

Rida, Muhammad Rashid. (2001). *Tafsir al-Manar*.

Soleh, Muhsin Muhammad. (2002). *Al-Qadiyyah al-Palestiniah: Khalfiyatuha wa Tatawwuratuha Hatta Sanah 2001*. Fajar Ulung. Kuala Lumpur.

Zuhaili, Wahbah. (1998). *Athar al-Harb fi al-Fiqh al-Islami: Dirasah Muqoronah*. Dar al-Fikr. Damsyik.

Mircea Eliade. The Encyclopedia of Religion.